اعتماد اللائحة التنفيذية لنشاط نقل الركاب بالمركبات ذاتية القيادة

المصدر: جريدة ام القرى
تاريخ النشر: 06 نوفمبر 2026

□□□□ □□□□ □□□□□ □□□□□□ □□□□□□ □□□ □□□□□ □□□□□□ **(1/ 10/ 2026/ 4)** □□□□□□ **1448/05/17**□□

إن مجلس إدارة الهيئة العامة للنقل

بناءً على الصلاحيات المخولة له نظامًا

وبعد الاطلاع على نظام النقل البري على الطرق، الصادر بالمرسوم الملكي الكريم رقم (م/188) وتاريخ 1446/8/24هـ.

وبعد الاطلاع على تنظيم الهيئة العامة للنقل، الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (323) وتاريخ 1434/9/14هـ، وتعديلاته.

وبعد الاطلاع على اللائحة التنفيذية لنشاط الوساطة في نقل الركاب بالسيارات عبر التطبيقات الإلكترونية والمعتمدة بقرار مجلس إدارة الهيئة العامة للنقل رقم (6/18 ت ر/2025/ 4) وتاريخ 1447/3/1هـ.

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة التنفيذية رقم (10/1 ت/2026/ 4) وتاريخ 1448/3/25هـ.

وبعد المداولة قرر المجلس ما يلي:

أولًا: اعتماد اللائحة التنفيذية لنشاط نقل الركاب بالمركبات ذاتية القيادة، وفق الصيغة المرفقة.

ثانيًا: تسري أحكام اللائحة المشار لها في البند (أولًا) من هذا القرار بعد (60) يومًا من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية.

والله الموفق.